

## شرح السيوطي لسنن النسائي

548 - أسفروا بالفجر قال في النهاية أسفر الصبح إذا انكشف وأضاء قالوا يحتمل أنهم حين أمرهم بتغليس صلاة الفجر في أول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الأول حرصا ورغبة فقال أسفروا بها أي أخروها إلى أن يطلع الفجر الثاني ويتحقق ويقوى ذلك أنه قال لبلال نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل أن الأمر بالأسفار خاص بالليالي المقمرة لأن أول الصبح لا يتبين فيها فأمروا بالأسفار احتياطا